وأكد ممثل الصين ضرورة الحرص على عدم تسييس مسألة اللاجئين، وإلا أدى ذلك إلى إعاقة تسويتها[١٦].

وأدلى أعضاء آخرون من المجلس ببيانات وطرحوا أسئلة، ومنها، على سبيل المثال، أسئلة عن كيفية سد الفجوة بين الولاية التقليدية لمفوضية شؤون اللاجئين ومسؤولية مجلس الأمن عن السلام والأمن، وعما إذا كانت هناك ضمانات كافية لحماية الوكالات الإنسانية وهي تقدم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين، وعن التدابير المتخذة لضمان استفادة اللاجئين الحقيقيين من المساعدات الموجهة إليهم بدلا من أن تستفيد منها العناصر المسلحة[١٧].

ثم ردت مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين على أسئلة أعضاء المجلس وتعليقاتهم[١٨].

(١٦) المرجع نفسه، الصفحة ٩.

(١٧) المرجع نفسه، الصفحتان ٨ و ٩ (البرازيل)؛ والصفحتان ٩ و ١٠ (السويد)؛ والصفحات ١٠ إلى ١٢ (البرتغال)؛ والصفحة ١٢ (البحرين)؛ والصفحتان ١٢ و ١٣ (كوستاريكا)؛ والصفحة ١٤ (غامبيا)؛ والصفحتان ١٤ و ١٥ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ١٥ (سلوفينيا)؛ والصفحتان ١٥ و ١٦ (كينيا)؛ والصفحتان ١٦ و ١٧ (فرنسا)؛ والصفحتان ١٧ و ١٨ (غابون).

(١٨) المرجع نفسه، الصفحات ١٨ إلى ٢٢.

٣٨ – مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين

الإجراءات الأولية

المقرر المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٨ (الجلسة ٣٨٨١): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٨٨١، المعقودة في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٨ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله البند المعنون ”مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين“.

وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس (كينيا)، بالبيان التالي باسم المجلس[١]:

يعرب مجلس الأمن بشدة عن استيائه من التجارب النووية الجوفية الثلاث التي أجرتها الهند في ١١ أيار/مايو ١٩٩٨، والتجربتين الأخريين اللتين أجرتهما في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٨ على الرغم من القلق والاحتجاج اللذين تم الإعراب عنهما بصورة ساحقة على الصعيد الدولي. ويحث المجلس الهند بقوة على الامتناع عن إجراء أية تجارب أخرى. وهو يرى أن التجارب من هذا القبيل تتعارض مع الوقف الفعلي المفروض على تجربة الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية، ومع الجهود العالمية الهادفة إلى منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي. كما يعرب المجلس عن قلقه إزاء آثار هذا التطور على السلم والاستقرار في المنطقة.

ويؤكد المجلس الأهمية الحاسمة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويناشد المجلس الهند وسائر الدول التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أن تفعل ذلك دون تأخير ودون أية شروط. كما يشجع المجلس الهند على الاشتراك، بروح إيجابية، مع الدول الأخرى في المفاوضات المقترح إجراؤها والهادفة إلى إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية في جنيف، بهدف التوصل إلى اتفاق مبكر.

وبغية الحيلولة دون حدوث تصعيد في سباق التسلح، وبخاصة فيما يتعلق بالأسلحة النووية ومنظومات إيصالها، وبغية المحافظة على السلم في المنطقة، يحث المجلس الدول على ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس. ويشدد المجلس على أن مصادر التوتر في جنوب آسيا ينبغي أن تُزال عن طريق الحوار فقط، وليس من خلال التعزيز العسكري.

ويؤكد المجلس بيان رئيسه المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ الذي أعلن فيه، بين أمور أخرى، أن انتشار كافة أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين.

(١) S/PRST/1998/12.

المقرر المؤرخ ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٨ (الجلسة ٣٨٨٨): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٨٨٨، المعقودة في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٨ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدلى الرئيس (كينيا) بالبيان التالي باسم المجلس[٢]:

يعرب مجلس الأمن بشدة عن استيائه من التجارب النووية الجوفية التي أجرتها باكستان في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٨، على الرغم من القلق الدولي العارم والدعوات الموجهة من أجل التحلي بضبط النفس. وإذ يؤكد المجلس من جديد البيان الذي أدلى به رئيسه في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٨ بشأن التجارب النووية التي أجرتها الهند في ١١ و ١٣ أيار/مايو، فإنه يحث باكستان والهند بقوة على الامتناع عن إجراء أي تجارب أخرى. وهو يرى أن التجارب التي أجرتها الهند ثم باكستان تتعارض مع الوقف الفعلي المفروض على تجارب الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية، ومع الجهود العالمية الهادفة إلى منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي. كما يعرب المجلس عن قلقه إزاء آثار هذا التطور على السلم والاستقرار في المنطقة.

ويؤكد المجلس من جديد الأهمية الحاسمة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ويناشد المجلس باكستان والهند، وجميع الدول الأخرى التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أن تفعل ذلك دون تأخير ودون شروط. كما يشجع المجلس باكستان والهند على الاشتراك، بروح إيجابية، في المفاوضات المقترح إجراؤها في جنيف مع الدول الأخرى من أجل إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، بهدف التوصل إلى اتفاق مبكر.

ويهيب المجلس بجميع الأطراف التحلي بأقصى درجات ضبط النفس واتخاذ خطوات فورية للحد من أسباب التوتر بينها وإزالتها. ويؤكد المجلس من جديد أن مصادر التوتر في جنوب آسيا ينبغي الحد منها وإزالتها عن طريق الحوار السلمي فقط، وليس عن طريق استخدام القوة أو الوسائل العسكرية الأخرى.

ويحث المجلس باكستان والهند على استئناف الحوار بينهما بشأن جميع القضايا المعلقة، ومن بينها جميع القضايا التي سبق أن ناقشها الطرفان، ولا سيما المسائل المتعلقة بالسلم والأمن، وذلك من أجل إزالة أسباب التوتر بينهما وتعزيز تعاونهما الاقتصادي والسياسي. ويهيب المجلس بباكستان والهند تفادي اتخاذ أي خطوات أو الإدلاء بأي بيانات من شأنها زيادة زعزعة الاستقرار أو إعاقة الحوار الثنائي بينهما.

وسيبقي المجلس هذه المسألة قيد نظره.

(٢) S/PRST/1998/17.

المقرر المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (الجلسة ٣٨٩٠): القرار ١١٧٢ (١٩٩٨)

في الجلسة ٣٨٩٠، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، دعا الرئيس (البرتغال)، بموافقة المجلس، ممثلي الأرجنتين وأستراليا والإمارات العربية المتحدة وأوكرانيا وباكستان وجمهورية إيران الإسلامية وجمهورية كوريا وكندا ومصر والمكسيك والنرويج ونيوزيلندا، بناء على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ثم وجه الرئيس انتباه المجلس إلى مشروع قرار قدمته سلوفينيا والسويد وكوستاريكا واليابان[٣].

وفي الجلسة نفسها، وجه الرئيس انتباه المجلس أيضا إلى رسالة مؤرخة ١ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل الإمارات العربية المتحدة[٤]؛ ورسالة مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة[٥]؛ ورسالة مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل الفلبين[٦]؛ ورسالة مؤرخة

(٣) S/1998/476.

(٤) رسالة تحيل بيانا صادرا عن وزارة خارجية الإمارات العربية المتحدة بشأن التجارب النووية الجوفية التي كانت قد أجرتها مؤخرا كل من الهند وباكستان (S/1998/450).

(٥) رسالة تحيل البيان الذي أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي بشأن التجارب النووية التي أجرتها باكستان، ويحث كلا من الهند وباكستان على توقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (S/1998/458).

(٦) رسالة تحيل بيانا أصدره رئيس المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا بشأن التجارب النووية التي كانت قد أجرتها الهند مؤخرا (S/1998/463).

٣ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل بيلاروس[٧]؛ ورسالة مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة[٨].

وفي الجلسة نفسها، وجه الرئيس الانتباه كذلك إلى رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس المجلس من ممثل الهند[٩]، قال فيها إن التجارب التي أجرتها الهند لم تكن موجهة ضد أي بلد، وإن الهند لم تنتهك التزاما تعاهديا بإجرائها تلك التجارب. وطرح ممثل الهند أيضا في تلك الرسالة عدة أسئلة تتعلق بمشروع القرار، منها على سبيل المثال سؤال عن الأساس الذي يستند إليه المجلس في الاحتفاظ باستعداده للنظر في أي إجراءات أخرى، رهنا بتنفيذ ذلك القرار، بينما الموجه إليهم القرار لم ينتهكوا حكما من أحكام الميثاق أو التزاما تعاهديا. وجاء في الرسالة أيضا أن التجارب التي أجرتها الهند ليست موجهة ضد أي بلد، وأنها أُجريت كتدابير دفاعية، مشيرة إلى أن حق اتخاذ تدابير الدفاع عن النفس حق أصيل يكفله الميثاق للدول الأعضاء.

وقال ممثل اليابان إن هناك خطرا حقيقيا يتمثل في احتمال تصاعد التوترات في جنوب آسيا فتتطور إلى مواجهة نووية. وأردف قائلا إن خطرا آخر قد نشأ، ذلك لأن نظام عدم الانتشار النووي أصبح في حد ذاته مهددا، وأن المجتمع الدولي قد ينجرف نحو حالة من الانتشار النووي لا يمكن السيطرة عليها. وأكد المتكلم أن مجلس الأمن، وهو المسؤول الرئيسي عن صون السلام والأمن الدوليين، من واجبه أن يتخذ الإجراء اللازم للاضطلاع بالمسؤولية الملقاة على عاتقه بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ثم أكد أنه ينبغي الحرص على النظام الدولي لعدم الانتشار النووي، إضافة إلى نظامي معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، مهما بلغت التكاليف، لأن هذا هو الضمان الوحيد الذي يمكنه منع انتشار الأسلحة النووية على الكرة الأرضية. وقال إن اليابان، من هذا المنطلق، سجلت احتجاجاتها القوية لدى الهند وباكستان، وجمدت مساعدتها الاقتصادية للمشاريع الجديدة. وواصل المتكلم قائلا إن وفد بلده على اقتناع راسخ بأن مجلس الأمن ينبغي أن يبين من خلال مشروع القرار قلقه البالغ إزاء التحدي الذي تشكله التجارب النووية التي تجري في الهند وباكستان بالنسبة للجهود الدولية الرامية إلى تعزيز النظام العالمي لعدم انتشار الأسلحة النووية، وينبغي أن يحثهما على أن تصبحا طرفين في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بلا تأخير وبلا شروط. وختم المتكلم قائلا إن اليابان ترى أن من الضروري لإقامة عالم أكثر أمانا أن يتم إحراز تقدم مطرد في موضوع نزع السلاح النووي يكون موازيا لما يُبذل من جهود لتعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار[١٠].

وأبلغ الاتحاد الروسي المجلس بنتائج اجتماع وزراء خارجية المملكة المتحدة والصين والاتحاد الروسي والولايات المتحدة وفرنسا، المعقود في جنيف في ٤ حزيران/يونيه، والتي أيدها مجلس الأمن فيما بعد. فقال إن الدول الخمس الدائمة العضوية في المجلس أعلنت بحزم، بعد أن أدانت التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان، أنه ينبغي ألا يصدر

(٧) رسالة تحيل بيانا أصدرته وزارة الخارجية في ١ حزيران/يونيه، ويتعلق بالتجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان في أيار/مايو ١٩٩٨ (S/1998/468).

(٨) رسالة تحيل بلاغا مشتركا اعتُمد في اجتماع وزراء خارجية البلدان الخمسة أدانوا فيه التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان، وطلبوا إلى الطرفين التوقف عن إجراء المزيد من التجارب، وعن نشر الأسلحة النووية، وإلى التوقف عن إصدار البيانات الاستفزازية (S/1998/473).

(٩) S/1998/464.

(١٠) S/PV.3890، الصفحات ٢ إلى ٤.

أي تهديد للاستقرار من جنوب آسيا وأن النزاع بين الهند وباكستان ينبغي ألا يتطور إلى سيناريو نووي. وطلب الوزراء الخمسة من كلا البلدين الامتناع عن إجراء تجارب نووية جديدة، وعن نشر الأسلحة النووية والقذائف القادرة على إيصال الأسلحة النووية، وعن إنتاج المواد الانشطارية. وناشدوا أيضا نيودلهي وإسلام أباد الالتزام بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، استنادا إلى كون الهند وباكستان، وفقا لهاتين المعاهدتين، لا تتمتعان بمركز الدول الحائزة للأسلحة النووية. وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن اقتناع بلده بإمكانية إيجاد نقاط اتصال في نهجي نيودلهي وإسلام أباد لحل نزاعاتهما، قائلا إن بلده يرى أن اعتماد أي نوع من الجزاءات ضد هاتين الدولتين أمر لا مبرر له من وجهات النظر القانونية والسياسية والإنسانية الدولية[11].

وقال ممثل الولايات المتحدة إن التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان ضربة شديدة ليس فحسب لاستقرار وأمن منطقتهما، بل أيضا لنظام عدم الانتشار الدولي. وفي إشارة إلى اجتماع الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قال إن الدول الخمس ستُشرِك دولا مهمة أخرى في جهد مشترك يرمي إلى إحلال السلام والاستقرار في جنوب آسيا؛ وأضاف قائلا إن اعتماد المجلس مشروع القرار هو خطوة هامة في ذلك الاتجاه. وأبلغ المتكلم المجلس أن الولايات المتحدة طلبت إلى الهند وباكستان اتخاذ خطوات لتفادي قيام سباق للتسلح، ولتخفيض حدة التوترات. وقال إنه ينبغي لكلتا الدولتين أن توقّعا وتصدّقا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية فورا وبدون شروط؛ وأن تمتنعا عن نشر القذائف بجميع أنواعها؛ وأن تتوقفا عن إنتاج المواد الانشطارية، وتشرعا في مفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية؛ وينبغي لهما أيضا أن تتعهدا رسميا بعدم تصدير الأسلحة والتكنولوجيات الخطيرة، وتمتنعا عن إجراء التجارب على القذائف مهما كان نوعها. وأكد المتكلم أيضا أن الهند وباكستان يجب أن تفهما أن التجارب التي قامتا بها والإعلانات الصادرة عنهما بعد ذلك لا تجعلهما من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وقال إن الولايات المتحدة لن تؤيد تعديل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بغية السماح بانضمامهما إليها بوصفهما دولتين حائزتين للأسلحة النووية، لأن من شأن ذلك أن يقوّض تماما هدف النظام الدولي لعدم الانتشار. ويمكن أن تكون منطقة كشمير الشرارة التي تشعل فتيل نزاع قد يتعذر على أي كان إخماده. وأعرب المتكلم عن اعتقاد بلده بوجود عدد من الخطوات التي يمكن أن يتخذها البلدان لتقليل احتمالات سوء التقدير أو سوء الفهم الذي قد يفضي إلى قيام وضع لا يريده أي من الجانبين. وقال إن من بين تلك الخطوات تجنب القيام بتحركات تنذر بالخطر بالقرب من خط المراقبة، أو اجتياز الخط من قِبل قوات عسكرية أو أمنية، أو التسلل عبر الحدود، أو القيام بأعمال استفزازية أخرى في المنطقة[12].

وقال ممثل غامبيا إن استمرار التقيد بالنظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية سيتوقف إلى حد كبير على المساواة في المعاملة بين جميع الدول. ورأى أن تخصيص مجموعة من الأحكام لبعض الدول، ومجموعة أخرى لبعضها الآخر، واقع لا يمكن تبريره، ثم خلص إلى أن ذلك الأمر غير مجد ولا يمكن الدفاع عنه[13].

---

(١١) المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

(١٢) المرجع نفسه، الصفحتان ٩ و ١٠.

(١٣) المرجع نفسه، الصفحة ١١.

وأعرب ممثل فرنسا عن إدانة بلده لتلك التجارب، وأكد أن من الأولوية المحافظة على نظام عدم الانتشار الذي أُنشئ في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتعزيز ذلك النظام. وقال إن فرنسا تهيب بالهند وباكستان، وكذلك الدول الأخرى التي لم تصبح بعد أطرافا في معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أن تفعل ذلك دون تأخير ودون شروط. والنزاعات القائمة بين البلدين، ولا سيما بشأن كشمير، هي أساس المشاكل القائمة اليوم. ثم قال إن من الضروري السعي إلى إيجاد حل من خلال الحوار الثنائي المباشر، وكذلك من خلال اتخاذ تدابير لبناء الثقة. وترى فرنسا أن من المستصوب أن يستمر المجلس في تعزيز الحوار والتعاون مع الهند وباكستان وتفادي الإجراءات القسرية إذا كان يريد تحقيق تلك الأهداف جميعا. واستدرك المتكلم قائلا إنه يجب على هذين البلدين أيضا أن يظهرا ضبط النفس، وأن يبرهنا، بالعمل وفق طلبات مجلس الأمن، على استعدادهما للالتزام بهذا النهج[١٤].

وقال ممثل غابون إنه من الأمثل لمجلس الأمن أن يتخذ موقفا ثابتا يتمثل في الحزم والرفض في ظروف مماثلة، بغض النظر عمن يقف في قفص الاتهام. وأشار المتكلم إلى أن تقديرات المجلس في قضايا معينة تتسم بالالتباس وبعدم الموضوعية إلى حد ما، وقال إن غابون كانت تفضل، لذلك السبب، في جملة أمور، لو أن الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار قيد النظر قد صيغت بنفس العبارات التي وردت في بيانات اعتمدها المجلس في ظروف مماثلة[١٥].

وقال ممثل الصين إن التطور الخطير للأحداث يشكل تحديات خطيرة للسلام والأمن الدوليين في عصر ما بعد الحرب الباردة، ويثير قلق المجتمع الدولي بأسره. وذكر المتكلم أن وزراء خارجية الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن، رغبة منهم في منع سباق للتسلح في جنوب آسيا، ووقف تصاعد التوترات في المنطقة، وحماية النظام الدولي لعدم الانتشار، أصدروا بيانا مشتركا في ٤ حزيران/يونيه. وقال إن الصين، رغبة منها في تخفيف حدة التوتر في المنطقة، تدعو الهند وباكستان إلى الهدوء وضبط النفس، وإلى استئناف المحادثات بينهما، ووقف أي بيانات أو تحركات يمكن أن تزيد من تصعيد التوترات، والامتناع عن الدخول في سباق للتسلح. وأضاف المتكلم أن على البلدين أن يحترما خط المراقبة في كشمير ويتقيدا به، وينبغي لهما، مهما كانت الظروف، ألا يعبرا خط المراقبة أو يسعيا من جانب واحد إلى تغيير الوضع القائم في المنطقة. وختم المتكلم قائلا إن المجلس ينبغي له، في ضوء طبيعة النزاع في شبه القارة، أن يؤدي دورا رئيسيا ومحوريا[١٦].

وأدلى عدد آخر من المتكلمين ببيانات أدانوا فيها التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان ورأوا أن انتشار أسلحة الدمار الشامل يشكل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين. وأعرب المتكلمون عن تأييدهم القوي لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وأكد كثير من المتكلمين أن حيازة البلدين لأسلحة نووية لن يجعلهما يتمتعان بمركز الدول الحائزة للأسلحة النووية. ودعا عدد من ممثلي الدول كلا من الهند وباكستان إلى ممارسة ضبط النفس والامتناع عن تنفيذ المزيد من التجارب[١٧]. ووجهت أوكرانيا وكندا ونيوزيلندا

(١٤) المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

(١٥) المرجع نفسه، الصفحة ١٢.

(١٦) المرجع نفسه، الصفحتان ١٢ و ١٣.

(١٧) المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥ (السويد)؛ والصفحتان ٦ و ٧ (سلوفينيا)؛ والصفحتان ٧ و ٨ (كوستاريكا)؛ والصفحتان ٨ و ٩ (كينيا)؛ والصفحتان ١٠ و ١١ (البرازيل)؛ وبعد التصويت: الصفحتان ١٤ و ١٥ (الأمين العام)؛ والصفحتان ١٨ و ١٩ (جمهورية كوريا)؛ والصفحتان ٢٠ و ٢١ (كندا)؛ والصفحتان ٢٥ و ٢٦

الانتباه إلى أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي ليست أعضاء في المجلس لم تُتح لها الفرصة لتعبر عن مواقفها في المناقشة المفتوحة قبل اتخاذ القرار[18]. ودعا عدة متكلمين أيضا إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، أو طلبوا من إسرائيل أن تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأن تتخلص من هذه الأسلحة[19].

وفي الجلسة نفسها، طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ١١٧٢ (١٩٩٨)، وفي ما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد البيانين اللذين أدلى بهما رئيسه والمؤرخين ١٤ أيار/مايو و ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٨،

وإذ يؤكد من جديد البيان الذي أدلى به رئيسه والمؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، والذي يذكر، في جملة أمور، أن انتشار كافة أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء ما تمثله التجارب النووية التي أجرتها الهند ثم باكستان من تحد للجهود الدولية الهادفة إلى تعزيز النظام العالمي لعدم انتشار الأسلحة النووية، وإذ يساوره بالغ القلق أيضا إزاء الخطر الذي يهدد السلم والأمن في المنطقة،

وإذ يساوره قلق شديد إزاء خطر نشوء سباق للتسلح النووي في جنوب آسيا، وتصميما منه على الحيلولة دون حدوث هذا السباق،

وإذ يعيد تأكيد ما تكتسبه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أهمية حاسمة بالنسبة للجهود المبذولة عالميا من أجل عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي،

وإذ يشير إلى مبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥ والنتيجة الناجحة التي حققها المؤتمر،

وإذ يؤكد ضرورة مواصلة التقدم بعزم نحو الإعمال الكامل لأحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتنفيذ جميع أحكامها بفعالية، وإذ يرحب بعزم الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بنزع السلاح النووي في إطار المادة السادسة من المعاهدة،

وإذ يدرك مسؤوليته الأساسية عن صون السلم والأمن الدوليين في إطار ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يدين** التجارب النووية التي أجرتها الهند يومي ١١ و ١٣ أيار/مايو ١٩٩٨ وباكستان يومي ٢٨ و ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٨؛

٢ - **يؤيد** البلاغ المشترك الصادر عن وزراء خارجية الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية في اجتماعهم المعقود في جنيف في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛

٣ - **يطالب** الهند وباكستان بالامتناع عن إجراء مزيد من التجارب النووية، ويهيب، في هذا السياق، بجميع الدول عدم إجراء أي تفجير تجريبي لأسلحة نووية أو أية تفجيرات نووية أخرى، وفقا لأحكام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛

٤ - **يحث** الهند وباكستان على ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس وتجنب التحركات العسكرية الخطيرة، أو ارتكاب الانتهاكات عبر الحدود، أو أي استفزازات أخرى بغية منع تفاقم الوضع؛

٥ - **يحث أيضا** الهند وباكستان على استئناف الحوار بينهما بشأن جميع القضايا المعلقة، وخاصة فيما يتعلق بجميع المسائل المتصلة بالسلم والأمن، من أجل إزالة أسباب التوتر بينهما، ويشجعهما على التوصل إلى حلول مقبولة لكليهما تتصدى للأسباب الكامنة لهذه التوترات، بما فيها كشمير؛

٦ - **يرحب** بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل تشجيع الهند وباكستان على الدخول في حوار؛

٧ - **يهيب** بالهند وباكستان أن توقفا على الفور برامج تطوير أسلحتهما النووية، وأن تمتنعا عن التسلح بالأسلحة النووية أو نشرها، وأن تتوقفا عن تطوير أي قذائف تسيارية قادرة على إيصال أسلحة نووية، وعن أي إنتاج آخر لمواد انشطارية لأغراض الأسلحة النووية، وأن تؤكدا سياساتهما المتمثلة في عدم تصدير المعدات أو المواد أو التكنولوجيا التي يمكن أن تسهم في أسلحة الدمار الشامل أو القذائف القادرة على إيصالها وأن تعلنا الالتزامات المناسبة في هذا الشأن؛

(نيوزيلندا)؛ والصفحتان ٢٦ و ٢٧ (المكسيك)؛ والصفحات ٢٧ إلى ٢٩ (أوكرانيا)؛ والصفحتان ٢٩ و ٣٠ (الأرجنتين)؛ والصفحة ٣٠ (النرويج)؛ والصفحة ٣١ (كازاخستان).

(١٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٠ و ٢١ (كندا)؛ والصفحتان ٢٥ و ٢٦ (نيوزيلندا)؛ والصفحات ٢٧ إلى ٢٩ (أوكرانيا).

(١٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٢ (البحرين)؛ والصفحتان ٢٤ و ٢٥ (الإمارات العربية المتحدة).

٨ - **يشجع** جميع الدول على عدم إمداد الهند وباكستان بأي معدات أو مواد أو تكنولوجيا يمكن أن تساعد على أي نحو برامجهما المتعلقة بالأسلحة النووية أو بالقذائف التسيارية القادرة على إيصال هذه الأسلحة، ويرحب بالسياسات الوطنية المعتمدة والمعلنة في هذا الصدد؛

٩ - **يعرب عن بالغ قلقه** للأثر السلبي للتجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان على السلم والاستقرار في جنوب آسيا وغيرها؛

١٠ - **يعيد تأكيد** التزامه التام بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وأهميتهما الحاسمة باعتبارهما حجر الزاوية للنظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية والركيزة الأساسية للسعي إلى نزع السلاح النووي؛

١١ - **يعرب** عن اقتناعه الراسخ بضرورة ضمان وتوطيد النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية، ويشير إلى أنه وفقا لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لا يمكن للهند وباكستان أن تتمتعا بمركز الدولة الحائزة للأسلحة النووية؛

١٢ - **يقر** بأن التجارب التي تجريها الهند وباكستان تشكل تهديدا خطيرا للجهود العالمية الهادفة إلى تحقيق عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي؛

١٣ - **يحث** الهند وباكستان وجميع الدول الأخرى التي لم تصبح بعد أطرافا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على أن تفعل ذلك دون تأخير ودون شروط؛

١٤ - **يحث أيضا** الهند وباكستان على الإسهام، بروح إيجابية وعلى أساس الولاية المتفق عليها، في مفاوضات مؤتمر نزع السلاح الجارية في جنيف بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية أو غيرها من أجهزة التفجير النووي من أجل التوصل إلى اتفاق مبكر في هذا الميدان؛

١٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عاجلا إلى المجلس بشأن الخطوات التي تتخذها الهند وباكستان لتنفيذ هذا القرار؛

١٦ - **يعرب** عن استعداده للنظر مجددا في أفضل السبل لضمان تنفيذ هذا القرار؛

١٧ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.

وبعد التصويت، أدلى ممثل المملكة المتحدة ببيان، باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة والمنحازة إليه[٢٠]، فأعرب عن إدانة الاتحاد الأوروبي للتجارب النووية التي تتعارض وإرادة وقف التجارب النووية التي عبرت عنها ١٤٩ دولة موقعة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وتتعارض أيضا والجهود الرامية إلى تعزيز النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية. وقال إن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزما التزاما تاما بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية باعتبارها الركيزة الأساسية للسعي إلى نزع السلاح النووي، ويطلب من جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تفعل ذلك. وأردف المتكلم قائلا إن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزما بالتنفيذ المبكر لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقال إن الاتحاد الأوروبي يحث الهند وباكستان على القيام بأسرع ما يمكن باتخاذ خطوات للتدليل على التزامهما بالجهود الدولية في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح النووي، وذلك من خلال التوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والانتقال إلى التصديق عليها؛ ومن خلال الإسهام النشط وبدون شروط في بدء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح في جنيف لوضع معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة النووية المتفجرة؛ ومن خلال فرض رقابة صارمة على تصدير الأعتدة والمعدات والتكنولوجيا الخاضعة لسيطرة مجموعة الموردين النوويين وقوائم الاستخدام الثنائي ومرفق نظام الرقابة على تكنولوجيا القذائف، ومن خلال التزامهما بعدم تجميع الأجهزة النووية أو تركيب هذه الأجهزة على عربات إيصالها، وأن تتوقفا عن تطوير ونشر القذائف التسيارية القادرة على إطلاق رؤوس حربية نووية. وقال إن الاتحاد

(٢٠) المرجع نفسه، الصفحتان ١٤ و ١٥ (إستونيا وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا وليتوانيا وهنغاريا؛ وكذلك أيسلندا وقبرص).

الأوروبي سيتابع عن كثب تطور الحالة وسيتخذ التدابير المناسبة إذا لم تقم الهند وباكستان بدون شروط بالتوقيع على الاتفاقات الدولية لعدم الانتشار وتتحركا للتصديق عليها، وبخاصة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وختم المتكلم بقوله إن الاتحاد الأوروبي يحث الهند وباكستان على الدخول في حوار يعالج الأسباب الجذرية للتوتر القائم بينهما، ومحاولة بناء الثقة بدلا من السعي إلى المواجهة[٢١].

وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن عدم إيلاء الاهتمام الكافي والفشل في اعتماد تدابير ملموسة بشأن نزع السلاح النووي على الصعيد العالمي، والإصرار غير المحبب من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تظل على نفس الطريق، ولا سيما بعد التمديد اللانهائي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبالرغم من رغبة المجتمع الدولي في تحقيق تقدم يستند إلى شبه توافق عالمي في الآراء بشأن عدم مشروعية استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، والنهج الانتقائي في تنفيذ أحكام المعاهدة، هي من بين الأسباب التي يُقال إنها أسهمت في ظهور الحالة الراهنة. وقال المتكلم إن بلده يرى أن القرار كان يمكن أن يكون أكثر فعالية وتمثيلا لآراء المجتمع الدولي لو أنه عبّر عن الشواغل الأوسع للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وأوضح أن تلك الشواغل تشمل وفاء الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتزاماتها تجاه نزع السلاح النووي، وذلك بالموافقة على بدء مفاوضات دولية بشأن نزع السلاح النووي في غضون إطار زمني محدد، وعلى ضرورة ضمان عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على نحو سريع عن طريق حث جميع الدول على الانضمام إلى المعاهدة بدون استثناء، وبدء المفاوضات على وجه السرعة في مؤتمر نزع السلاح بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية. وأكد المتكلم أن بلده، وهو طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأحد الموقعين على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ملتزم التزاما كاملا بالتزاماته الدولية بموجب هذين النظامين، بالرغم من النكسة التي ابتُليت بها الجهود الدولية لمنع الانتشار النووي في المنطقة. وأشار المتكلم أيضا إلى أن التطورات التي شهدتها الهند وباكستان أبرزت ضرورة تحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقال إن تلك الضرورة تنطبق أيضا على الشرق الأوسط، حيث التعنت الإسرائيلي في رفض الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وقبول ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية يعرّض المنطقة بأسرها للخطر. ولذلك، من الضروري استحداث نهج غير تمييزي على الصعيد الدولي تجاه مسألة عدم الانتشار وممارسة الضغط على إسرائيل لكي تمتثل لنداء المجتمع الدولي وتفسح الطريق، بانضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار، لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط[٢٢].

وقالت ممثلة أستراليا إن الانتشار النووي يشكل أسوأ تهديد يمكن أن يتعرض له السلام والأمن الدوليان، ورأت أنه من الضروري أن يقوم مجلس الأمن، ومسؤوليته الرئيسية هي صون السلام والأمن الدوليين بموجب المادة ٢٤ من الميثاق، باتخاذ إجراء بشأن تلك المسألة وأن يبقيها قيد النظر حتى يتم حلها[٢٣].

وأكد ممثل مصر أن هناك حاجة ملحة إلى وضع نظام فعال للضمانات الإيجابية والسلبية يقرر المجلس بموجبه بكل وضوح أن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين وفقا

(٢١) المرجع نفسه، الصفحتان ١٤ و ١٥.

(٢٢) المرجع نفسه، الصفحات ١٥ إلى ١٧.

(٢٣) الصفحتان ١٧ و ١٨.

للمادة ٣٩ من الميثاق. وقال إن ذلك التهديد يستوجب تدخل مجلس الأمن لردعه في إطار نظام الأمن الجماعي الوارد في الفصل السابع من الميثاق. وأضاف في ذلك الصدد أن مسؤولية مجلس الأمن في توفير الحماية الشاملة والمساعدة العاجلة للدول التي قد تتعرض لمثل ذلك التهديد يجب أن تكون واضحة ولا خلاف عليها. وشدد أيضا على أن مثل ذلك التدخل من المجلس يجب ألا يخضع للفيتو تحت أي ظرف من الظروف، لأن السمة التدميرية الهائلة للأسلحة النووية تتطلب ضمان فعالية التدابير التي يقرها المجلس وضمان مصداقيتها. ورأى المتكلم أن قواعد التصويت المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق يجب عدم إعمالها في حالات استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وأعرب المتكلم أيضا عن قلق بلده العميق إزاء آثار وتداعيات الفشل في تحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وقال إن مصر تجدد الإعراب عن اقتناعها الراسخ بأن استمرار بقاء إسرائيل خارج إطار المعاهدة سيؤدي إلى عواقب وخيمة، ليس فقط على الاستقرار والأمن في المنطقة، بل أيضا على السلام والأمن الدوليين، وعلى مصداقية واستمرارية نظام عدم الانتشار. وختم المتكلم قائلا إن مصر كانت تتوقع من المجلس، في ظل الظروف الراهنة، أن يحث إسرائيل بالاسم على الانضمام إلى المعاهدة بدلا من الإشارة العامة الواردة في الفقرة ١٣ من القرار[٢٤].

وذكر ممثل باكستان أن بلده ظل يطلع الأمين العام ومجلس الأمن، في جميع المراحل، على جميع التطورات المتصلة بالأزمة الأمنية في جنوب آسيا. وقال إن تقصير المجلس في الاضطلاع بمسؤولياته كان إلى حد ما السبب الذي شجع الهند على تنفيذ ”مخططاتها في الهيمنة والعدوان“ من خلال اجتياز العتبة النووية، والتهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد باكستان، واللجوء إلى الابتزاز النووي لفرض حل عسكري على كشمير. ولم يبق أمام باكستان، إزاء التطورات التي تنذر بالشؤم والناجمة عن تدابير الهند المتعمدة والمحسوبة لتغيير المعادلة الاستراتيجية، أي خيار سوى ممارسة خيارها النووي من أجل مصلحتها الوطنية العليا لاستعادة التوازن الاستراتيجي والحفاظ على السلام. وأضاف ممثل باكستان قائلا إنه لا يمكن السعي إلى عدم الانتشار عن طريق خلق حالة من الفراغ الأمني أو الإذعان لها، معتبرا أن هذا الأمر لا يزال يشكل إخفاقا كبيرا من جانب جميع الساعين للنهوض بهدف عدم الانتشار. وقال إن عدم الانتشار لم يعد قضية مطروحة في جنوب آسيا، لأن المنطقة أصبحت منطقة نووية نتيجة لتشجيع دول كبرى وموافقتها. وأكد أيضا أن باكستان مقتنعة بأن اتباع نهج شامل إزاء قضايا السلام والأمن وبناء الثقة واختلال التوازن التقليدي وتحديد الأسلحة التقليدية والنووية هو السبيل الواقعي الوحيد الذي يمكن به للمجلس والمجتمع الدولي الإسهام في نزع فتيل الأزمة الأمنية في جنوب آسيا التي تعرّض السلام والاستقرار في العالم للخطر. وفي ما يتعلق بالقرار، قال إنه قرار تعتريه أوجه القصور من عدة أوجه. وفي ما يتعلق بالنقاط الإجرائية، أشار المتكلم إلى أنه يجوز لأي عضو من أعضاء الأمم المتحدة من غير أعضاء مجلس الأمن، بموجب المادة ٣١ من الميثاق، أن يشارك، بدون تصويت، في مناقشة أي مسألة تعرض على المجلس متى رأى المجلس أن مصالح ذلك العضو تتأثر بتلك المسألة بوجه خاص. وأعرب عن أسفه العميق لأن المجلس تجاهل ذلك النص من الميثاق بعدم إتاحته الفرصة لباكستان للمشاركة في المناقشات بشأن ذلك القرار. وقال إن اتخاذ ذلك القرار سيزيد من ”تهميش دور مجلس الأمن، ليس فحسب في تناول الأزمة الأمنية في جنوب آسيا على نحو فعال، وإنما أيضا في تناول المسائل الأمنية العالمية

(٢٤) المرجع نفسه، الصفحات ٢١ إلى ٢٤.

برمتها''، ثم أضاف قائلا إن النهج الذي اعتمده مجلس الأمن ''خال ليس فحسب من الواقعية، بل خال أيضا من الشرعية والأخلاقية''. ورأى المتكلم أن القرار لا يعبر عن القلق العالمي إزاء فشل عدم الانتشار، وإنما هو في الواقع ''ممارسة واضحة تقوم بها بكل ثقة في النفس الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية رسميا بهدف التماس الشرعية لحيازتها ترسانات فتاكة من أسلحة الدمار الشامل''. وأكد المتكلم من جديد أن باكستان لم تمتلك قدرتها النووية إلا كرد فعل على تطوير الهند الثابت لبرنامج أسلحتها النووية، ثم قال إن باكستان تحتفظ بحقها في امتلاك القدرة على ردع أي عدوان سواء بأسلحة تقليدية أو غير تقليدية[٢٥].

المقرر المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (الجلسة ٤٠٥٣): القرار ١٢٦٩ (١٩٩٩)

في الجلسة ٤٠٥٣، المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس (الاتحاد الروسي) انتباه المجلس إلى مشروع قرار كان قد أُعد في خلال مشاورات المجلس السابقة[٢٦].

وأعرب جميع أعضاء المجلس عن مقتهم لأعمال الإرهاب، وعن أسفهم لما ينجم عن تلك الأعمال من موت وإصابات وخوف وتدمير للممتلكات. ودعوا إلى التعاون والتصميم في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله، ومهما تكن مبرراته. وأبرز المتكلمون، في جملة أمور، الجذور المعقدة للإرهاب؛ وتناولوا فكرة إبرام الجمعية العامة اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي؛ وضرورة قيام مجلس الأمن بتحديد الحالات التي تنطوي على أعمال إرهابية ترقى إلى مستوى الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، ومن ثم الطبيعة الجنائية للإرهاب؛ وضرورة دخول الدول الأعضاء أطرافا في الاتفاقيات القائمة لمكافحة الإرهاب؛ ودور المجلس في وضع ضمانات دائمة ضد المخاطر التي تهدد السلام والأمن بسبب الإرهاب[٢٧].

وقال ممثل سلوفينيا إن الأعمال الإرهابية عندما تصل إلى أبعاد معينة، أو تكون لها آثار محددة، يمكن مضاهاتها باستخدام القوة الذي يحظره ميثاق الأمم المتحدة، قد تبرز مسألة التدابير المضادة المشروعة. وأردف قائلا إنه ينبغي في مثل تلك الحالات النظر في الخيارات المتاحة على أساس المعايير الراسخة في القانون الدولي، بما في ذلك معايير الضرورة والتناسب في الرد[٢٨].

وقال ممثل هولندا إنه عندما يكون استخدام العنف أمرا لا غنى عنه للرد على الإرهاب، يجب أن يكون ذلك متناسبا مع احتياجات المحافظة على النظام العام ومحصورا فيها[٢٩].

وقال ممثل ماليزيا إن من المناسب في تعريف مصطلح ''الإرهاب'' التمييز بينه وبين النضال المشروع للشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي من أجل تقرير المصير والتحرر الوطني، وإن كان هذا لا يبرر استخدام أي مجموعة للأساليب الإرهابية[٣٠].

(٢٥) المرجع نفسه، الصفحات ٣١ إلى ٣٥.

(٢٦) S/1999/1071.

(٢٧) S/PV.4053، الصفحتان ٢ و ٣ (البرازيل)؛ والصفحتان ٣ و ٤ (الأرجنتين)؛ والصفحات ٤ إلى ٦ (سلوفينيا)؛ والصفحتان ٦ و ٧ (كندا)؛ والصفحتان ٧ و ٨ (الولايات المتحدة)؛ والصفحتان ٨ و ٩ (فرنسا)؛ والصفحتان ٩ و ١٠ (المملكة المتحدة)؛ والصفحتان ١٠ و ١١ (الصين)؛ والصفحتان ١٢ و ١٣ (غابون)؛ والصفحتان ١٣ و ١٤ (البحرين)؛ والصفحة ١٤ (ناميبيا)؛ والصفحتان ١٤ و ١٥ (الاتحاد الروسي).

(٢٨) المرجع نفسه، الصفحات ٤ إلى ٦.

(٢٩) المرجع نفسه، الصفحة ٧.

(٣٠) المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

وفي الجلسة نفسها، طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ١٢٦٩ (١٩٩٩)، وفي ما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يساوره القلق الشديد بسبب تزايد أعمال الإرهاب الدولي التي تعرّض للخطر حياة الأفراد وسلامتهم في جميع أنحاء العالم، فضلا عن سلم جميع الدول وأمنها،

وإذ يدين جميع أعمال الإرهاب، بغض النظر عن دوافعها، وأينما وقعت وأيا كان مرتكبها،

وإذ يضع في اعتباره جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ٦٠/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي اعتمدت بموجبه الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي،

وإذ يشدد على ضرورة تكثيف مكافحة الإرهاب على الصعيد الوطني، وعلى القيام، بإشراف الأمم المتحدة، بتعزيز التعاون الدولي الفعال في هذا الميدان على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومعايير القانون الدولي، بما فيها احترام القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان،

وإذ يؤيد الجهود الرامية إلى تحقيق الاشتراك العالمي في الاتفاقيات الدولية القائمة لمناهضة الإرهاب وتنفيذها عالميا، ووضع صكوك دولية جديدة للتصدي لخطر الإرهاب،

وإذ يثني على ما قامت به الجمعية العامة وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة والمنظمات الإقليمية وغيرها في مكافحة الإرهاب الدولي،

وقد عقد العزم على المساهمة، وفقا للميثاق، في جهود مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله،

وإذ يؤكد من جديد أن قمع أعمال الإرهاب الدولي، بما فيها الأعمال التي تكون دول ضالعة فيها، إسهام أساسي في صون السلم والأمن الدوليين،

١ - **يدين** إدانة قاطعة جميع أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته بوصفها أعمالا إجرامية لا يمكن تبريرها، بغض النظر عن دوافعها، وذلك بجميع أشكالها ومظاهرها، وأينما وقعت وأيا كان مرتكبها، لا سيما الأعمال التي يمكن أن تهدد السلم والأمن الدوليين؛

٢ - **يهيب** بجميع الدول أن تنفذ تنفيذا كاملا الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب، التي هي أطراف فيها، ويشجع جميع الدول على النظر على سبيل الأولوية في الانضمام إلى الاتفاقيات التي هي ليست أطرافا فيها، ويشجع أيضا على التعجيل باعتماد الاتفاقيات المعلقة؛

٣ - **يؤكد** دور الأمم المتحدة الحيوي في تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، ويشدد على أهمية زيادة التنسيق فيما بين الدول والمنظمات الدولية والإقليمية؛

٤ - **يهيب** بجميع الدول أن تقوم، في جملة أمور، باتخاذ خطوات ملائمة في إطار هذا التعاون والتنسيق من أجل:

التعاون فيما بينها، لا سيما من خلال اتفاقات وترتيبات ثنائية ومتعددة الأطراف، لمنع وقمع أعمال الإرهاب وحماية مواطنيها وغيرهم من الأشخاص من الهجمات الإرهابية وتقديم مرتكبي تلك الأعمال إلى العدالة؛

القيام، عن طريق استعمال جميع الوسائل القانونية، بمنع وقمع أي أعمال إرهابية أو الإعداد لها أو تمويلها في أقاليمها؛

حرمان من يخططون لأعمال الإرهاب أو يمولونها أو يرتكبونها من الملاذات الآمنة، وذلك بكفالة اعتقالهم ومحاكمتهم أو تسليمهم؛

اتخاذ تدابير مناسبة وفقا للأحكام ذات الصلة من القانون الوطني والدولي، بما في ذلك المعايير الدولية لحقوق الإنسان، قبل منح مركز اللاجئ، للتأكد من أن طالب اللجوء لم يشترك في أعمال إرهابية؛

تبادل المعلومات وفقا للقانون الدولي والوطني والتعاون في المسائل الإدارية والقضائية لمنع ارتكاب أعمال إرهابية؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يولي، في تقاريره المقدمة إلى الجمعية العامة، لا سيما التقارير المقدمة وفقا لقرارها ٥٣/٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ والمتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، اهتماما خاصا لضرورة درء ومكافحة الخطر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين نتيجة للأنشطة الإرهابية؛

٦ - **يعرب** عن استعداده للنظر في الأحكام ذات الصلة من التقارير المذكورة في الفقرة ٥ أعلاه واتخاذ الخطوات اللازمة وفقا لمسؤولياته، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، للتصدي للأخطار الإرهابية التي تهدد السلم والأمن الدوليين؛

٧ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره.